

## شرح مراقي السعود - 82- الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعنا باحسان الى يوم الدين رب يسرها برحمتك يا ارحم الراحمين. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس الثامن والعشرين. من التعليق على كتاب مراقي السعود. بسم الله - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الناظم رحمه الله تعالى ما كان بالجزئي ندبه علم فهو بالكلي كعيد المنحت. فهو وبالكل كعيد فهو بالكلي كعيد منحت. نعم. ما كان بجزئي ندبه علم فهو بالكل كعيد ملح - [00:00:20](#)

هذه قاعدة ذكرها الامام الشاطبي رحمه الله تعالى في الموافقات. قال انما امر الشارع وبه امر غير جازم بالنسبة للاحاد والافراد فانه بالنسبة الى كليه اطلاقه يكون واجبا. فمثلا الاذان خطب به احد المسلمين على وجه الندب - [00:00:40](#)

ليس واجبا على كل مسلم في خاصة نفسه. لكن اقامة كل مصر او قرية للاذان واجب. فهو باعتبار كل جه واجب. لكن باعتبار خطاب الاحاد به غير واجب. وكذلك صلاة العيد - [00:01:10](#)

اه بالنسبة للمالكية ترون انها غير واجبة. طبعا بالنسبة لاحد الناس. يعني شهود احاد الناس لصلاة العيد عند المالكية هو سنة مؤكدة. لكن هذا بالنظر للجزئي اي بالنظر لخطاب الاحاد به - [00:01:30](#)

اما بالنظر الى كله اي خطاب اهل المصري به او اهل المدينة. فانها واجبة عليهم لان هذه شعيرة شعائر الاسلام يجب ان تقام. واذا لم يقيموا العيد او الاذان فانهم يقتلون. ومعلوم ان القتال لا يكون على ترك - [00:01:50](#)

المندوبات. والنبي صلى الله عليه وسلم كان اه اذا اراد ان يغير على قوم انتظر هل يسمع اذانا او لا يسمع اه الاذان. فاذا تمالى اهل ومن على ترك الاذان قتلوا - [00:02:10](#)

اذا علم ان الاذان الخطاب بالنسبة لاهل الانصار خطاب وجوب لكن بالنسبة للاحاد هو خطاب ندب. وكذا صلاة العيد. فهي قاعدة كلية ان ما كان الامر به بالنسبة الى جزئية على سبيل الندب فهو بالنسبة ومطلقه واجب. نعم - [00:02:22](#)

وهل يعين شروع الفاعل في ذي الكفاية خلاف ينجلي؟ الخلف في الاجرة لتحمل فرع على ذاك الخلاف ايغدلي. نعم. وليعينوا شروع الفاعلين. يعني ان العلماء اختلفوا هل يتعين فرض الكفاية - [00:02:45](#)

بالشروع فيه او لا يتعين بالشروع فيه. اذا كان الامر واجبا على الكفاية. فدخل المكلف هل يجب عليه ان يواصل به؟ ام انه لا يجب عليه المواصله فيه اذا كانت المصلحة مثلا - [00:03:05](#)

تتحقق بغيره. هذا خلاف مشهور. فيه طبعا قولان المطلقان اي قول انه يجب بالشروع قول انه لا يجب بالشروع. وبعضهم فصل فقال انه مثلا آآ يجب بالشروع في حجي مثلا اذا دخل فيه فانه لا يجوز له طبعا الحج بالنسبة للحج غير لعينه لان الانسان اذا - [00:03:25](#)

حج اول مرة فهذا فرض عيني. ليس فرض كفاية. لكن حاجتك الثانية هي فرض كفاية لان اقامة الموسم في كل سنة فرض كفاية على المسلمين. كما سيأتي في فروض الكفاية فلو تخلف شخص آآ اقصد لو تخلف - [00:03:55](#)

لذ الحج عاما ولم يقام الموسم فان كل مسلم قادر آآ يأثم آآ حين وكذلك ايضا الصلاة على الجنازة ايضا اه تتعجل بالدخول فيها. والجهاد هذا اختيار لبعضهم بعض الواجبات قامت ادلة على انها تلزم بالشروع كالجهاد لان آآ الفرار منه قد ورد به - [00:04:17](#)

تحذير الكثير بل هو من الموبقات كما هو معلوم. ولان فيه كسرا لقلوب المجاهدين وآآ يعني آآ الانسان اذا فر عن المجاهدين فان هذا يكسر قلوبهم وقد يدعو الى فشلهم. فهذه الاشياء تلزم - [00:04:47](#)

وغيرها لا يلزم بالشروع مثلا اذا اردت دخلت مثلا على ميت تريد تكفينه فجاء من وشرعت في التكفين فجاء غيرك واراد ان يكفنه آآ قد آآ يقال انه لا يلزمك ان تواصل فيمكن ان تترك غيرك - [00:05:07](#)

كمثلا يكفنه او يغسل مثلا او نحو ذلك او اردت ان تسبح لاناخذ غريق فسبح معك شخص اخر بل شروعت هذا يلزمك فعلا ان تواصل ام بما انه سبح شخص اخر لكي ينقذه يكفي ذلك. على كل حال هناك قولان مطلقان وقول - [00:05:27](#)

بالتفصيل باستثناء بعض الواجبات واطلاق عدم الوجوب بالشروع في آآ البواقي. ثم ذكر مسألة تنبه على هذا الخلاف وقال في الخلاف في الاجرة للتحمل فرع على هذا الخلاف قد بلي اختبر وبني - [00:05:47](#)

والمعنى انه مما ينبغي على ها الخلاف هل يجوز للانسان ان يأخذ الاجرة على تحمل الشهادة؟ تحمل الشهادة فرض كفاية اذا دعاك شخص لان تشهد له على امر فتحملك للشهادة فرض كفاية. اذا قلنا - [00:06:07](#)

ان فرض الكفاية يلزم بالشروع فيه. فانه لا يجوز لك اخذ الاجرة عليه لانه آآ بشروعك فيه يتعين عليك والعين لا يجوز اخذ الواجب العيني لا يجوز اخذ شيء عليه. واذا قلنا انه لا يتعين بالشروع فان - [00:06:27](#)

انه يجوز لك حينئذ ان تأخذ الاجرة عليه لانه لم يجب عليك بالشروع فيه. هو تحمل الشهادة واجب كفاية. وادأها واجب عيني. اذا كنت تحملتها ثم دعيت لادائها يجب عليك - [00:06:47](#)

ان تؤدي الشهادة لان الله تعالى قال ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. اما تحملها ابتداء فهو فرض كده وليس فرض عين. آآ هل يجوز اخذ شيء عليه؟ هذا ينبغي على فرض الكفايات. هل يلزم بالشروع او لا يلزم بالشروع؟ نعم - [00:07:07](#)

وغالب الظن في الاسقاط كفى. بالاسقاط اقرأها بورش. نعم. وغالب الظن بالاسقاط كفى. نعم. وفي التوجه لدى من عرف نعم. قال وغالب الظن باسقاط كفى يعني انه اذا غلب على ظنك ان فرض الكفاية قد قيم به فانه يسقط عنك - [00:07:27](#)

مثلا غلب على ظنك ان هذه الجنابة حصل من الناس من يمكن ان يصلي عليها وتقوم به هذه الفريضة فغلبة الظن تكفيك في اسقاط توجه الخطاب اليك حينئذ لا تأثم بالترك. يكفي ايضا كذلك في التوجه. اذا غلب على ظنك - [00:07:51](#)

ان الواجب لم يقم به فانه يتوجه اليك بغلبة الظن ايضا طيب فروضه القضاء. نعم ثم شرع في تعداد فروض الكفايات. فقال فروضه القضاء يعني من فروض الكفاية القضاء والقضاء هو الاخبار بالحكم الشرعي على وجه الالزام. والحكمة منه فرض النزاعات بين المسلمين التي تؤدي الى اختلاف - [00:08:21](#)

قبول قلوبهم وفساد ذات بينهم. فيجب كفاية على المسلمين آآ نصبر قضاة الذين يفضون النزاعات بين الناس. نعم. كنهى امري. كذلك ايضا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات. فيجب على المسلمين ان تكون فيهم امة تدعو الى الخير - [00:08:54](#)

وتنهي عن المنكر. فهذا واجب آآ كفاية. وطبعا شروطه تحقق شروط على المنكر تحقق آآ المنكر وان لا يكون النهي عنه ايضا يؤدي الى الى وقوع منكر اخر اه اكبرا. فاذا كان تغيير المنكر سيؤدي الى منكر اخر اكبر منه. فانه حينئذ لا يغير. نعم. رد السلام - [00:09:24](#)

رد السلام الواجب لان الله تعالى قال واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها. من سلم عليك قال السلام عليكم يجب كفاية على الجماعة الذين سلم عليهم شخص ان يردوا عليه السلام. اذا لم يرد عليه اي شخص - [00:09:54](#)

السلام اثموا جميعا. فاذا رد بعضهم السلام حصل الواجب ذلك الشخص الذي قال وعليكم السلام يحصل على اجر الواجب والباقون طبعا يسقط عنه الاثم. نعم. وجهاد الكفر. الجهاد في سبيل الله من فروض الكفايات. ويجب في كل سنة - [00:10:14](#)

وآآ ينبغي للامام اقامته ويجب مع كل بر وفاجر حتى ولو كان الامام فاجرا ودعا الى الجهاد في سبيل الله فانه يجاهد معه اه في سبيل الله. وهو طبعا قتال الكفار ويكون للطلب والدفع - [00:10:34](#)

نعم. فتوى. الفتوى ايضا من فروض الكفاية وهي الاخبار بالحكم الشرعي على وجه على وجه الالزام. الفتوى هي اخباره بالحكم الشرعي لا على وجه الالزام فهي ليست مثل القضاء. المفتي لا يلزمك يقول لك حكم الله تعالى في هذه المسألة كذا. اما - [00:10:54](#)

القاضي فانه له سلطة ينفذ بها ويلزم كما هو معلوم. وهذا هو الفرق بين القضاء والفتوى فالقضاء هو الاخبار بالحكم الشرعي على وجه الالزام والفتوى هي الاخبار بالحكم الشرعي لا على وجه الالزام وهي فرض كفاية يجب على كل جماعة وقرية ومدينة ان -

ونبيهم آآ مفتون. آآ يمكن ان يفتوا الناس ويبينوا لهم الاحكام الشرعية. وقد تتعين كما اذا آآ سئل شخص بعينه عن مسألة وعقعة مثلا فانه حينئذ يتعين عليه ان وحفظ ما سوى المثاني. حفظ القرآن مفروض الكفايات. يجب على المسلمين ان يكون فيهم حفاظ لكتاب الله - [00:11:34](#)

سبحانه وتعالى. وهذا فيما عدا الفاتحة فهي فرض عين يجب على كل مسلم ان يحفظه. وكذلك ايضا يسن له عينا حفظ بعض القرآن لتقرأه بعد الفاتحة. وما زاد على ذلك آآ يكون سنة آآ - [00:12:04](#)

عينية اه يعني ما زاد ما زاد على ذلك يكون فرض كفاية على الجميع كما بين نعم زيارة الحرام ذي الاركان. من فروض الكفاية زيارة بيت الله الحرام. في كل سنة اي اقامة الموسم في كل عام - [00:12:24](#)

يجب على المسلمين اقامة الموسم في كل عام. فاذا جاء موسم من المواسم عطل فيه الحج ان كل قادر على الحج يكون اثما. اذا اقامة الموسم في كل سنة اه فرض على المسلمين فهي من - [00:12:44](#)

الكفايات. واما توجه الخطاب بالحج الى احاد المسلمين فهو كما هو معلوم آآ فرض في العمر مرة واحدة. نعم امامة منهم. من فروض الكفايات الامامة الكبرى. وهي اقامة حاكم يلي امور المسلمين ويصلح امور دينهم ودنياهم - [00:13:04](#)

اختيار حاكم يحكم المسلمين آآ ليسوس لهم امور دينهم ودنياهم. هذا ايضا كذلك من فروض الكفايات. نعم. ودفع الضرر. كذلك ايضا مفروض الكفايات دفع الضرر عن استطاع الدفع دفع الضرر - [00:13:34](#)

عنه كفك الاسرى مثلا فك اسرى المسلمين هذا واجب كفاية وكإطعام الجوعى اذا حصل لا مثلا حصلت مجاعة ونحو ذلك فيجب على من له قدرة ان يطعم اولئك الجوعى وان يكسوهم بما - [00:13:54](#)

تدفع به حاجتهم فهذا كله من فروض الكفايات. نعم. والاحتراف. من فروض الكفايات الحرف المهمة كالزراعة الزراعة برضك لانها حرفة مهمة نافعة تحتاج اليها الامة في عيشها والنجارة واللحامة والبناء. فالحرف المهمة التي تتوقف عليها الحياة هي من فروض الكفايات. ولذلك ينبغي للمشتغل بمثل هذه الحرف - [00:14:14](#)

ان ينوي الفرض لكي يحصل له الاجر. ولكي لا يكون عمله عملا دنيويا محضا. فالقيام بهذه حرف التي يحتاج اليها الناس وفي امور معاشهم هو من فروض الكفايات. وقولنا الحرف المهمة آآ يحترزون بها عن الحرف التي - [00:14:44](#)

لا تتوقف عليها حياة الناس وليست بتلك الاهمية. ويمثلون لها اه تزويق الحيطان وزخرفتها. فيقولون ان هذا ليس من وفروض الكفايات. البناء في نفسه فرض كفاية ان يكون عندنا بناؤون. لانه اذا لم يكن في المدينة بناء سيتضرر الناس. اذا - [00:15:04](#)

الم يكن فيها خبز سيتضرر الناس اذا لم يكن فيها مزارع سيتضرر الناس. فهؤلاء اصحاب الحرف المهمة آآ يرفعون الضرر عن الناس بالحرف المهمة النافعة التي يقومون بها. واما الحرف الكمالية التي ليست بتلك آآ - [00:15:24](#)

اه الأهمية فإنها ليست من واجبات الكفاية عندهم. نعم. مع سد الثغر. سد الثغر معناها سد ثغر ثغر موضع المخافة معناه اذا كان المسلمون عندهم امكنة يحاصروهم فيها عدو او هي في اتجاه العدو - [00:15:43](#)

ويخاف من ان يحصل شر من العدو من قبل تلك الامكنة. هذه الامكنة تسمى الثغور. والاقامة فيها تسمى البعض وهو من افضل الاعمال والقربات التي يتقرب بها الى الله سبحانه وتعالى. والاقامة هي فرضك بها. الاقامة في الثغور - [00:16:03](#)

اي مواضع المخافة والرباط فيها من فروض الكفايات يجب ان يشتغل به بعض المسلمين. وقوله السغر قال الشيخ في الشرح لعله لعل اصله الثغور لاننا لم نجد جمعه على غير على غير الثغور. وكأنه آآ حذف الواو للوزن. او يمكن ان يقال انه اكتفى - [00:16:23](#)

بالضمة عن الواو وهذا سمع في بعض كلام العرب ومنه قول الشاعر فلو ان كانوا حولي وكان مع الاطباء الاستاذ فلو ان الاطباء كانوا كانوا حولي كانوا يريدوا ان يقول كانوا - [00:16:56](#)

فاكتفى بالواو آآ اكتفى بالضمة عن الواو. نعم. حضانة آآ من فروض الكفاية الحضانة اي اه التقاطه اللقيطي وحضنته. اذا وجد لقيط من الناس ممن لا يعرف له اهل فارتقاطه اصل من فروض الكبايات وحضنته ايضا كذلك مفروض الكفايات. نعم. توثق. مفروض

## الكفايات توثيق - 00:17:16

توثيق المعاملات من فروض الكفايات. لانه يفض النزاعات وآ يحتاج اليه الناس يحقق مصالح مهمة وينبغي للمشتغل بالتوثيق ان يكون عارفا بكتابة الوثائق وآ حسن آ الخط مع آ عارفا بما يكتب - 00:17:46

فاذا فعل ذلك ونوانيته حصل له اجر آ فرض الكفاية. نعم. شهادة آ تحمل الشهادة فرض كفاية تقدم ان تحمل الشهادة فرضك بها. واما ادائها فهو فرض عين لقول الله تعالى ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. نعم. تجهيز ميت - 00:18:06

تجهيز الميت بكفنه ودفنه وكذا الصلاة عليه ايضا على الصحيح. كل ذلك من فروض الكفايات. نعم العيادة. عيادة المريض فرض كفاية. عيادة المريض من فروض الكفاية. نعم. ضيافة الضيافة اطعام الضيف - 00:18:26

من فروض الكفاح. وآ جائزته يوم وليلة يبالغ في اكرامه اولاً. وآ الضيافة ثلاثة ايام وبعد الايام الثلاثة ينبغي للضيف ان يتولى شأن نفسه. فان جاد المضيف باستقباله بقية الفترة فقد احسن والا فان الواجب هو الايام الثلاثة آ فقط وما زاد عليها - 00:18:46

اه ليس بواجب الضيافة عموماً هي من فروض الكفاية كما بينا. وكان من عرف اه اهلنا هناك في بلاد الشنقيط قديماً انه اذا نزل الضيف بالحي آ آ يبعث اليه بعض - 00:19:16

الأسر التي لم ينزل عندها ببعض الطعام ليتأكدوا من ان فرض الكفاية قد قيم به لأنه قد ينزل اتفاقاً عند فقير فلا يحصل مثلاً من ضيافته ما هو مطلوب. فكانوا يتأكدون من حصول الضيافة - 00:19:36

ان فرض الكفاية يتوجه اليهم جميعاً ويجب ان يقوموا به. نعم. حضور من في النزاع آ اذا اه احد من المسلمين فيجب على المسلمين شهود اه موته بان يحضر عنده - 00:19:56

هو ان يبدأ في معهم مخاطبين مخاطبون به من الاحكام فيما يتعلق به. نعم. وحفظ سائر علوم الشرعية يقصد وحفظ جميع العلوم الشرعية. يعني ان علوم الشرع جميعاً. حفظها من فروض الكفايات - 00:20:16

يعني تعلم آ الفقه والقدرة على تدريسه وكذا تعلم آ التفسير والحديث وكذا الات هذه كعلوم اللغات العربية والاصول كل هذا من فرض الكفاية. اما تعلم الفقه العيني فهو واجب على كل - 00:20:36

والانسان في خاصة نفسه يجب على كل مسلم ان يعرف احكام الوضوء. وان يعرف احكام الصلاة والصيام. ما يتوجه اليه الخطاب به عينا يجب وعلي واما حفظ بقية العلوم والقدرة على تدريسيها فهذا من فروض الكفايات. آ يجب على كل امة - 00:20:56

وجماعة وقرية ان يكون فيهم من يستطيع ذلك. وعبر بعبارة السائر عن الجميع في اللغة ان كلمة سائر معناها الباقي وليس معناها الجميع. وقد استعملها بعض العلماء بمعنى اه الجميع لكن المؤلف نفسه رحمه الله تعالى سيذكر في باب ما الاصح فيه عدم العموم

كلمة سائر - 00:21:16

ان كلمة السائر الاصح فيها انها ليست من الفاظ العموم وانما معناها باقي. سائر الشيء اي باقي. نعم. وغيره وسنونك الامامة. وغيره يعني غير الواجب الكفائي المسنون. يعني ان الخطاب الكفائي - 00:21:46

يكون على سبيل الوجوب كالفروض التي ذكرنا ويكون على سبيل السنة. فكما انه يوجد فرض كفاية توجد سنة كفاية. ايضاً كذلك. وذلك مثل ماذا؟ مثل الامامة والمراد هنا الامامة الصغرى. الامامة الكبرى - 00:22:06

هي خلافة المسلمين وهذه تقدم انها فرض كفاية. والامامة الصغرى هي الامامة في الصلاة. وهذه سنة كفائية ان يسن لاهل كل مسجد ان يكون عندهم امام خاص آ بهم. وكذلك البدء بالسلام - 00:22:26

السلام قلنا ان رده واجب. ولكن التسليم ابتداء هو سنة كفائية. سنة كفائية يعني دخلت انت ومعك ثلاثة ويسن لاحدكم ان يسلم. لا لا لا يطلب منكم على ان يقول كل واحد منكم السلام عليكم. لكن ينبغي ان يسلم واحد منكم اه وهذا سنة كفاية. والمسلم عليهم -

00:22:46

يجب عليهم كفاية الرد. واذا كان المسلم عليه آ شخصاً واحداً وجب عليه عينه يتعين عليه. اذا سلمت على شخص واحد يجب عليه ان يرد عليك. لانه يتوجه اليه الخطاب حينئذ. واذا حييتهم بتحيتته فحيوا باحسن منها او ردوها - 00:23:16

اما اذا كان المسلم عليه جماعة فان الامر حينئذ يتوجه اليهم على سبيل فرض الكفاية. قال والبدء بالسلام والاقامة والاقامة المراد

لاقامته للصلاة. الاقامة للصلاة ارفع الاقامة التي تكون بين يدي الصلاة سنة - [00:23:36](#)

الكفائية اذا اراد جماعة ان يصلوا يسن لهم على سبيل الكفاية ان يتقدم شخص منهم فيقول الله اكبر الله اكبر واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة. هذا اللفظ سنة كفائية اي يسن للجماعة اذا ارادوا ان

يصلوا - [00:23:56](#)

دون ان يتقدم واحد منهم ليقيم الصلاة. اذا نختصر على هالقدر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك

ونتوب اليك - [00:24:16](#)